

8418 - حكم التزوير من أجل تأدبة نوع من العبادة - نور على

الдорب

صالح اللحيدان

شيخ صالح لاحظوا من خلال الرسائل التي تصل الى هذا البرنامج ان هناك بعض اخواننا يتعمدون التزوير او ما يشبه التزوير من أجل تأدبة نوع من العبادة كأن يأتوا للزيارة او للعمره او للحج ثم - [00:00:00](#)

بعد ذلك ينصرفون الى اعمال اخرى. لعل هناك كلمة في هذه المناسبة شيخ صالح لا يجوز للانسان ان ليعمل مثل هذه الاعمال بما فيها من الاضرار بالاخرين في ايام الحج - [00:00:18](#)

ولما فيها من المخالفة لولي الامر الذي طاعته واجبة ما لم يأمر بالمعصية الواجب على المسلم ان يتقيى وهو اولى الناس بالتزام النظام واحترام الاوامر والتقييد بالتوجيهات التي لا توجب امرا محرا - [00:00:40](#)

لان في ذلك اقامة للعدل ونشر للانضباط ولو ان كل انسان اراد ان يأتي احتال لاربك الناس فعله ولضيق على كثيرين وحرم اخرين من

المجيء والانسان اذا كانت نفسه راغبة حقيقة - [00:01:02](#)

لزيارة البيت العتيق وصدق في الاتجاه يسر الله له ذلك بالطرق التي لا يخاف معها ثم لو تعرض هذا الشخص واتى بالاحتيال ثم كشف امره حرم من التمكين متسبيا لافساد حجه - [00:01:24](#)

وتعريف نفسه لارتكاب المحرم ربما كان ذا زوجة فجامعها قبل ان يتحلل. نعم الى غير ذلك من المحظورات الكثيرة التي ينبغي للانسان ان يتتجنب التعرض لها والله اعلم - [00:01:43](#)